إجراءات إنشاء المؤسسة المصغرة
في إطار جهاز الوكالة الوطنية
لدعم تشغيل الشباب

ANSEJ

خصائص المؤسسة المصغرة

- يمكن للمؤسسة المصغرة أن تنشأ من طرف شاب أو عدد من الشباب.
- فيما عدا النشاطات التجارية، تحظى بالقبول النشاطات المنتجة للسلع والخدمات.
- الحد الأقصى للإستثمار هو عشرة (10) ملايين دينار.
- تنشأ المؤسسة المصغرة وتتطور في محيط إقتصادي وإجتماعي خاص.
- يجب أن يقدم صاحب أو أصحاب المؤسسة مساهمة شخصية في تمويل إستثمار الإنشاء أو التوسيع التي تتغير حسب مستوى وموقع الإستثمار.

إستثمار الإنشاء

1 - شروط التأهيل

- أن يكون الشاب بطالا.
- أن يترواح سنه بين 19 و 35 سنة، ويمكن أن يصل السن إلى 40 سنة بالنسبة لمسير المؤسسة على أن يتعهد بتوفير ثلاثة (03) مناصب عمل دائمة (بما فيها الشركاء).
- أن تكون لديه مؤهلات مهنية ذات علاقة بالنشاط المرتقب.
- أن يقدم مساهمة شخصية في تمويل المشروع.

2 - التركيبة المالية

توجد صيغتان للتمويل في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

التمويل الثلاثي: ويشمل المساهمة المالية لصاحب المشروع والقرض بدون فائدة المقدم من طرف الوكالة والقرض البنكي.

– يتعلق هذا النوع من التمويل بمستويين:

• **المستوى الأول**: مبلغ الإستثمار لا يتجاوز 2.000.000 دج

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة (الوكالة)	القرض البنكي
5 %	25 %	70 %

• **المستوى الثاني**: مباغ الإستثمار يتراوح من 2.000.001 دج إلى 10.000.000 دج

المساهم الشخصية		القرض بدون فائدة(الوكالة)	القرض البنكي	
المناطق الخاصة	المناطق الأخرى		المناطق الخاصة	المناطق الأخرى
8 %	10 %	20 %	72 %	70 %

التمويل الثنائي: ويشمل المساهمة المالية لصاحب المشروع والقرض بدون فائدة المقدم من طرف الوكالة.

– يتعلق هذا النوع من التمويل بمستويين:

• **المستوى الأول**: مبلغ الإستثمار لا يتجاوز 2.000.000 دج

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة (الوكالة)
75 %	25 %

• **المستوى الثاني**: مباغ الإستثمار يتراوح من 2.000.001 دج إلى 10.000.000 دج

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة (الوكالة)
80 %	20 %

3 - الإعانات المالية والإمتيازات الجبائية

تقدم الإعانات المالية والإمتيازات الجبائية أثناء مرحلتين:

3 - 1 مرحلة الإنجاز:

الإعانات المالية:

- القرض بدون فائدة: وهو قرض على المدى الطويل تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب للمؤسسة المصغرة.
- التخفيض من نسبة الفائدة على القرض البنكي: في إطار التمويل الثلاثي، تدفع الوكالة جزءا من الفوائد على القروض البنكية، ويتباين مستوى التخفيض حسب طبيعة وموقع النشاط.

المناطق / القطاعات	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى
القطاعات ذات الأولوية	95 %	80 %
القطاعات الأخرى	80 %	60 %

القطاعات ذات الأولوية: الفلاحة، الري، الصيد البحري.

الإمتيازات الجبائية:

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للحصول على معدات التجهيز والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار.
- تخفيض بنسبة 5 % من الحقوق الجمركية على معدات التجهيز المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار.
- الإعفاء من حقوق تحويل الملكية في الحصول على القارات المخصصة لممارسة النشاط.
- الإعفاء من حقوق التسجيل على العقود المنشئة للمؤسسات المصغرة.

3 - 2 مرحلة الإستغلال:

وتشمل الإمتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسة المصغرة لمدة 03 سنوات بداية من إنطلاق النشاك أو 06 سنوات بالنسبة للمناطق الخاصة، وتتمثل في:

- الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على النشاطات المهنية.
- تمديد فترة الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة عامين(02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف خمس(05) عمال على الأقل لمدة غير محددة.
- الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات والمنشاءات الإضافية المخصصة لنشاطات المؤسسات المصغرة.
- الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات الصغيرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.

الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

ANGEM

أنتم

في بطالة
أو تمارسون عملا
مؤقتا غير مضمون
أو أنتم بلا دخل

ترغبون

في خلق منصب
عمل ذاتي، العمل
في البيت

لـكـن

تنقصكم
الوسائل

جهاز القرض المصغر يسمح لكم بالحصول على:

- قرض بنكي صغير
- سلفة بدون فائدة

لمشاريعكم التي تتراوح كلفتها مابين 50.000 دج و 400.000 دج لإقتناء عتاد صغير ومواد أولية ضرورية

لإنشاء نشاطكم

هذه القروض المصغرة تسدد على مدى 12 إلى 60 شهر (من سنة إلى خمس سنوات).

الفوائد والمساعدات الممنوحة لكم

- ✓ الدعم، النصائح والمرافقة في إطار إنجاز نشاطكم.
- ✓ ضمان وتخفيض نسبة الفائدة للقرض البنكي.
- ✓ منح سلفة بدون فائدة، عندما تفوق كلفة مشروعكم 100.000 دج، هذه السلفة تكون بنسبة 25 أو 27 % من الكلفة الإجمالية للمشروع، حسب الحالات.

لطلب قرض مصغر يجب:

- ✓ بلوغ السن 18 فما فوق.
- ✓ عدم إمتلاك مدخول أوإمتلاك مداخيل غير ثابتة وغير منتظمة.
- ✓ إثبات مقر الإقامة.
- ✓ التمتع بكفاءات تتوافق مع المشروع المرغوب إنجازه.
- ✓ عدم الإستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء النشاطات.
- ✓ القدرة على دفع المساهمة الشخصية المقدرة بـ 3أو 5 % من الكلفة الإجمالية للمشروع حسب الحالات.
- ✓ تسديد الإشتراكات لدى صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة (0.5 % من القرض البنكي).
- ✓ الإلتزام بالتسديد حسب الجدول الزمني:
  - ◄ القرض للبنك.
  - ◄ السلفة بدون فائدة للوكالة.

للإستعلام.

لإيداع طلبكم.

للحصول على المساعدة الضرورية لتحقيق مشروعكم:

بمن يجب الإتصال؟

بتنسيقية الولاية

- ✓ منسق الولاية.
- ✓ المرافق على مستوى الدائرة أو مديرية التشغيل للولاية.

إذا كنتم قابلين للتأهل

المرافق على مستوى الدائرة:

- ✓ يقوم بفحص طلبكم.
- ✓ يوجهكم، ينصحكم ويرافقكم لتحقيق مشروعكم.
- ✓ يرسل ملفكم إلى المنسق الولائي.
- ✓ بعد موافقة لجنة التأهيل للولاية يقوم المنسق بإعداد شهادة التأهيل التي تسمح بتمويل مشروعكم.

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة
CNAC

إذا كان عمركم يتروح بين 35 و50 سنة

بإمكان الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة مساعدتكم في إنشاء مؤسستكم الخاصة

يمكن أن تصل قيمة إستثماركم إلى

5.000.000 دج

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة يمنحكم عدة امتيازات

- مساهمة شخصية ذات قيمة منخفضة
- قرض غير مكافىء (بدون فائدة)
- قرض بنكي بنسبة فائدة منخفضة
- إمتيازات ضريبية عديدة
- توجيه استشارة ومرافقة خاصة
- بدراسة المشروع وإنطلاقه

هيكل التركيبة المالية

مستوى 1

إستثمار يقل أو يساوي 2.000.000 دج

منطقة الإستثمار	الحد الأدنى للمساهمة الشخصية	القرض الممنوح من طرف الصندوق	القرض الممنوح من طرف البنك
كل المناطق	% 5	% 25	% 70

مستوى 2

إستثمار يتراوح مابين 2.000.000 و5.000.000 دج

منطقة الإستثمار	الحد الأدنى للمساهمة الشخصية	القرض الممنوح من طرف الصندوق	القرض الممنوح من طرف البنك
المناطق الخاصة ولات الجنوب والهضاب العليا	% 8	% 22	% 70
مناطق أخرى	% 10	% 20	% 70

تخفيض نسب الفائدة

قطاعات النشاط	التخفيضات
المناطق الخاصة	% 90
ولايات الجنوب والهضاب العليا	% 75
الفلاحة، الري والصيد	% 75
قطاعات أخرى	% 50

لا تدفعو إلا فارق الفوائد

إمتيازات ضريبية

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة TVA
- حقوق جمركية منخفضة
- الإعفاء من حقوق التحويل

للإستفادة من هذه الإمتيازات
تعين عليكم عند تقديم الطلب بالاضافة الى شرط السن

- التسجيل لدى الوكالة الوطنية للتشغيل بصفة طالب عمل منذ شهر على الأقل (أو مستفيد من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة)
- الإقامة بالجزائر
- عدم ممارسة نشاط للحساب الخاص منذ سنة على الأقل
- عدم الإستفادة من إجراء تدعيمي آخر خاص بإستحداث النشاط
- التمتع بالتأهلات أو المهارات اللآزمة التي لها علاقة مباشرة بالنشاط المراد إستحداثه
- القدرة على المساهمة في تمويل المشروع

إغتنموا هذه الفرصة

التي أتيحت لكم للتخلص من بطالتكم

لإنشاء مؤسستكم الخاصة.

